

Distr. GENERAL

A/38/342 1 September 1983 ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH



الأمتم المتحلة

الجمعية العامية

الدورة الثامنة والثلاثون البند ٢٨ من جدول الأعمال المؤقت*

العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشات النووسة العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقدة النووية في الأغسراض السلميدة ، وعدم انتشار الأسلحـــة النوويدة ، والسلم والأمن الدوليسين

تقريسر الأمسين العسسام

اتخذت الجمعية العامة ، في دورتها السابعة والثلاثين ، القرار ٣٧ / ١٨ الســـورخ ١٦ تشرين الثاني / نوفبر ١٩٨٦ المعنون "العدوان الاسرائيلي السلح على المنشآت النوويسة المراقيدة وآثداره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقدة النوويسة في الأغراض السلمية وعدم انتشار الأسلحة النوويسة والسلم والأسن الدوليسين "، وفيما يل نعي منطوق القرار:

" ان الجمعية العامة ،

تديسن رفض اسرائيل تنفيذ القرار ٤٨٧ (١٩٨١) الذي اتخذه مجلس الأمن بالاجمداع ؛

تدين بقوة اسرائيل لتصاعد أعمالها العدوانية في المنطقــة ؟ تدين تهديدات اسرائيل بتكرار هذه الهجمات التي من شأنها أن تعرض لخطر شديد السلم والأمن الدوليمين ؟

.A/38/150

- عـ تطالب اسرائيل بأن تسحب فورا تهديدها المعلن رسميا القاضي بتكرار هجومها السلح على المرافق النويدة ؛
- م ترى أن العمل العدوائي الاسرائيلي انتهاك واتكارلحق الدول السيادى غير القابل للتصرف في التقدم العلى والتكولوجي لتحقيق التنيسة الاجتماعية والاقتصادية ورفع ستويات معيشة شعوبها وكرامة الانسان ، فضلا عسن أنه انتهاك وانكار لحقوق الانسان غير القابلة للتصرف وحق الدول السيادى في التطور العلى والتكولوجي ؟
- ٦ ترجو من مجلس الأمن أن ينظر في اتخاذ مايلزم من التدابسير
 لردع اسرائيل عن تكرار هذا الهجوم على المرافق النووية ؛
- γ <u>تدعو</u> الى مواصلة النظر ، على الصعيد الدولي ، في اتخاذ تدابير قانونية لحظر الهجمات المسلحة على المرافق النووية ، والتهديد بها ، كساهمة في تشجيع وضمان التطوير المأمون للطاقة النووية للأغراض السلمية ؛
- ٨ـ ترجو من الأمين العام أن يعد ، بساعدة فريق من الخبرا ، دراسة شاطة عن آثـار الهجوم الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية المكرسة للأغراض السلمية ، وأن يقدم تلك الدراسة الى الجمعية العاسة فــي دورتها الثامئة والثلاثين ؛
- و ترجو كذلك من الأمين العام أن يقدم تقريرا الى الجمعيدة العامة في دورتها الثامنة والثلاثين عن تنفيذ هذا القرار ؛
- ١- تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامندة والثلاثين البند المعنون (العدوان الاسرائيلي المسلح طى المشآت النوويدة العراقية وآثـاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، وعدم انتشار الأسلحة النوويدة ، والسلم والأمن الدوليين . "
- ٢ واسترى الأمين العام ، بمذكرة مؤرخة في ١٠ كانون الثاني /يناير ١٩٨٣ ، انتباه
 مجلس الأمن الى الفقرة ٦ من القسرار .
- ٣- وطلب الأمين العام ، بمذكرة مؤرخة في ٢٦ آذار/مارس١٩٨٣ ، من المعتل الدائم
 لا سرائيـل أن يبلغه عن الا جراء الذي التخذته اسرائيل أو تزمع الخاذه فيما يتعلق بالفقــرة
 عن القـرار .

3- ورد المعط الدائم لا سرائيل ، بمذكرة مؤرخة في ٢٩ حزيران /يونيه ١٩٨٣ طلسى مذكرة الأمين العام المذكورة أعلاه، وفيما يلي الأجزاء الموضوعية من مذكرة المعط الدائسسم لا سرائيسل :

" مما يذكر أن اسرائيل صوتت ضد القرار الذى صيغ بأسلوب معداد مدن جائب واحد متحيز ، واسرائيل ليس لديها سياسة تقوم طى مها جمة المرافق النووية وقد ذكرت آراؤها في صلب هذا الموضوع باسهاب ، وليست بحاجة الى اعددادة ذكر. ،

"كزست الجمعية العامة في دورتيها السادسة والثلاثين والسابعة والثلاثين كثيرا من الوقدت لمناقشة المسألة ، وقد ظهرت بوضوح بالفعل في الجمعية العامة وفي أماكن أخرى ، الآثار السلبية لسوا استخدام العراق للمنظمات الدوليه لأغراضها المنعازة الخاصة بها وجرها الى مناقشات متكررة في هذا الموضوع .

"ومن المؤسف أن يطلب الى الجمعية مرة أخرى أن تعالج السألسسة المعنية ، والأفضل من ذلك أن تبذل معاولة للمجاهدة في حل السائل الأساسية التي تنطوى طيها الحالة في الشرق الأوسط مثل انشاء منطقة خالية من السلاح النووى بالأسلوب الذى تقترحه اسرائيل ؛ والاسهام بذلك في تعزيز قضيدة السلام في هذه المنطقسة . "

هـ ووفقا للفقرة لم من القوار ١٨/٣٧ ، عين الأمين العام أعضا وريق خبرا للقيام المدراسة شاطة لنتائج الهجوم المسلح الاسرائيلي على المنشآت النووية العراقية ، ونظر فريسق الخبرا في هذه المسألة خلال دورته الأولى التي عقدت في فيينا في الفترة من ١٨ السي ٢٢ نيسان/ابريل ١٩٨٣ واختتم أعطله أثنا الدولة الثانية التي عقدت في نيويورك في الفسترة من ١١ الى ١٥ تموز/يوليه ١٩٨٣ وأوصى فريق الخبرا في الفقرة ٢٨ من تقريره (٨/38/337) باصدار ورقدة معلومات أساسية للعلم عنوانها "الضمانات والمركز النووى العراقي "أعدتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ بصفتها وثيقة من وثائق الأسم المتحد ة ، وطى الرغم من أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية تعتبر الورقة ورقة معلوسات المتحد ة ، وطى الرغم من أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية تعتبر الورقة ورقة معلوسات أساسية للعلم غير مقصودة للنشر الا أنها لا تعارض في نشرها كوثيقة من وثائق الامم المتحدة أساسية للعلم غير مقصودة للنشر الا أنها لا تعارض في نشرها كوثيقة من وثائق الامم المتحدة أساسية للعلم غير مقصودة للنشر الا أنها لا تعارض في نشرها كوثيقة من وثائق الامم المتحدة أساسية للعلم أن يبين مركز الورقة بوضوح وقد قرر الأمين العام ، بالنظر الى هذا والى التوصية التي قدمها فريق الخبراء ، ارفاق الورقة بتقرير الغريق ، وسيقدم الأمين العام تقرير فريسق الخبراء على انغسراد الى الجمعية العامة ،

٦ قدم هذا التقرير وفقا للفقارة ٩ من القارار ٣٧ / ١٨٠ •